

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

. @ 320 @

3719 وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي فقال : يا رسول الله احملني . فقال رسول الله : ( إنا حاملوك على ولد ناقة ) فقال : وما أصنع بولد الناقة . قال : ( وهل تلد الإبل إلا النوق ) رواه أبو داود . .

3720 وقال النبي لرجل احتضنه من ورائه : ( من يشتري العبد ) فقال : يا رسول الله تجدني إذاً كاسداً . قال : ( لكنك عند الله لست بكاسد ) ، وهذا كله من التأويل الحق الجائز ، فإن رسول الله لا يقول إلا حقاً ، ( قلت ) : وهذا كله ورد في غير اليمين وهو واضح ، أما اليمين فلها حرمة ، فقد يقال : لا حاجة إلى ارتكابها والتعريض فيها ، لا سيما وقد عضد هذا قول النبي : ( اليمين على نية المستحلف ) خرج منه المظلوم لما تقدم ، وللاتفاق أيضاً فيما أظن ، فيبقى ما عداه على مقتضى العموم ، والله أعلم . .